القضاء والزكاة والحج

الفاظ عربية الاصل والمعنى

رأيت شك بعض الباحثين في عربية هذه الكلمات الثلاث فاحببت ان اقيد ما علق في خطري من ذلك .

القضاء

القضاء في اصل اللغة يراد منه الحتم ومنه القضاء اخو القدر ثم اطلق على معان لا تتعداه وبذلك قال ابن قتيبة في كتابه مشكل القرآن ونص كلامه « اصل قضى حتم فيمسك التي قضى عليها الموت اي حتمه ثم يصير الحتم بمعان » وذكر من معانيه الامر كقوله وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه اي امر . والأمر حتم . (والإخبار) وقضينا الى بني اسرائيل اي اخبرناهم واعلمناهم . وخبر الله واقع لا محالة فكان حتماً . (والصنع) فقضاهن سبع سموات اي صنعهن قال ابو ذؤيب :

وعليهما مسرودتان قضاهما داود او صنع السوابغ تبعُ

وقال آخر يذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

قضيت اموراً ثم غادرت بعدها بوائج في اكمامها لم تفتق

اي صنعها داود . وعملت اموراً ومن عمل عملاً وفرغ منه فقد حتمه .

قال ابن قتيبة ومنه قيل للحاكم قاض لانه يقطع على الناس الامور ويحتم ومثل قضي قضاؤك اي فرغ من امرك وقالوا للميت قد قضى اي فرغ ثم قال « وهذه كلها ترجع الى اصل واحد » انتهى

وقال الزهري « القضاء في اللغة على وجوه مرجعها الى انقطاع الشيء وتمامه » وكل ما احكم عمله او اتم او ادى اداء او اعلم او انفذ فقد قضى

وقد اشتهر جداً اطلاق القضاء على الحكم وهو اول معانيه التي ذكرها صاحب القاموس قال: « القضاء ويقصر الحكم » وقال في لسان العرب « القضاء الحكم واصله

قضاي لانه من قضيت (يأتي) . قال ابو بكر قال اهل الحجاز القاضي معناه القاطع للامور المحكم لها ... وفي صلح الحديبية هذا ما قضى عليه محمد وهو فاعل من القضاء الفصل والحكم لانه كان بينه وبين اهل مكة وقد تكرر في الحديث ذكر القضاء واصله القطع والفصل يقال قضى قضاء فهو قاض اذا حكم وفصل ... وقضاء النبي احكامه وامضاؤه . ثم قال . وقضى في اللغة على ضروب كلها ترجع الى معنى انقطاع الشيء وتمامه ومنه القضاء للفصل في الحكم ومثل ذلك قولهم قضى القاضي بين الخصوم اي قطع بينهم في الحكم . انتهى .

وفي التنزيل في سورة النساء الآية ٦٤ (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت) وفي يونس ٩٣ (فما اختلفوا حتى جاءهم العلم ان ربك يقضي بينهم) ١٩ (لقضي بينهم فيما فيه يختلفون) ٤٧ (ان ربك يقضي بينهم يوم القيمة) ٥٤ (لقضي بينهم بالقسط) « النحلة » ٧٨ (ان هذا القرآن يقضي على بني اسرائيل فيما كانوا فيه يختلفون ان ربك يقضي بينهم بحكمه) ومثل ذلك كثير في هود وطه والزمر والجاثية وغيرها وفي الحديث كثير يتعسر استقصاؤه . ومن شعر الجاهليين .

ومنا حكم يقضي فلا ينقض ما يقضي

والظاهر من هذا كله ان القضاء كان يطلق في كلام العرب على الفصل بين الخصوم وليس هو من الاوضاع الاسلامية البحتة كما توهم .

نعم ربما يصح اذا قلنا بان كلمة الحكم كانت اكثر شيوعا واعم استعمالا وهذا لا يجعل كلمة القاضي المشتقة اشتقاقا صريحا من القضاء غير عربية الاصل والمعنى ولا استعمال ولا مانع من ان تكون الكلمة شائعة في عصر من اعصر العربية ثم يغلبها في الشياع غيرها مع مناسبة في الوضع ومع اختلاف الاوضاع والازمنة ولكنها لا تخرج بذلك عن كونها عربية قال ابو الحسين احمد بن فارس : كانت العرب في جاهليتها على ارث من ارث آبائهم في لغاتهم وآدابهم ومسائلهم فلما جاء جل ثناؤه بالاسلام حالت احوال ونسخت ديانات وابطلت امور ونقلت من اللفظ الفاظ من مواضع الى مواضع اخر بزيادات زيدت وشرائع شرعت وشرائط شرطت بمعنى الآخر الاول وكان مما جاء في الاسلام

المؤمن والكافر والمنافق وان العرب انما عرفت المؤمن من الامان والايمان وهو التصديق ثم زادت الشريعة شرائط واوصافاً بها سمي المؤمن بالاطلاق مؤمناً . . . وكذلك كانت لا تعرف من الكفر الا الغطاء والستر . واما المنافق فاسم حدث به الاسلام لقوم ابطنوا غير ما اظهروا وكان الاصل من نافقاء اليربوع ولم يعرفوا من الفسق الا قولهم فسقت الرطبة اي خرجت من قشرها (انتهى بتصرف) وقد عرف العرب من لفظ الصلاة الدعاء وربما استعملت في السجود والدعاء كقول الاعشى :

يراوح من صلوات المليك طوراً سجوداً وطوراً جؤارا

واراد وا بالسجود الانحناء وطأطأة الرأس قال النابغة :

قامت تراءى بين سجفي كلة كالشمس يوم طلوعها بالاسعد

او درة صدفية غواصها بهج متى يرها يهل ويسجد

وانشدوا :

فقلن له اسجد ليلى فاسجدا

يريد البعير اي طأطئ رأسك . وذاك لتركبه ليلى قاله ابن فارس :

وكذلك الحال في الصيام والحج والزكاة وفي الاصطلاحات العلمية وكلها نقال على معنيين لغوي واصطلاحي وقد استعملوا كلمة مخضرم من خضرمت الشيء اي قطعته فسموا بها من ادرك الجاهلية والاسلام لانه قطع ايام الجاهلية بادراكه ايام الاسلام .

على ان كلة القضاء ليست بهذه المثابة فانها استعملت بمعناها المشهور اليوم اياه الجاهلية وزمن النبوة كما ان مادة الحكم استعملت ايضاً بمعنى القطع ومعنى الاتقان ومنه قولهم حكيم اي متقن ومنه احكم الامر اي اتقنه وفرغ منه فقطع عنه كل عمل سواه وفي القاموس حكمه وحكّمه منعه مما يريد . واول ما افتتح به مادة حكم قوله الحكم بالضم هو القضاء كما قال في اول الكلام على القضاء انه الحكم مما يدلك على ان اللفظتين تتعاقبان على معنى واحد . فبعد هذا هل يبقى من محل للشك في عربية لفظة القضاء او من حاجة للتفتيش عنها في معاجم اللغات الاخرى .

ان الدكتور مرغليوث استاذ اللغة العربية في جمعة اكسفورد تردد في ورود كلة القضاء بمعنى الفصل بين الخصوم في القرآن وان ليس لها هذا المعنى في الارامية والحبشية

ثم استفهم « هل ان كلمة قاض من كرتيس باليونانية وان العرب اقتبسوها محرفة ان لم تكن الكلمة العربية واليونانية من اصل واحد »

وحمل ذلك بعض اصحاب المجلات العربية وهم من المحققين في اللغة على القول بانها ليست بعربية ولعلهم جنحوا الى ان اصلها هيروغليفي وان كلمة كاتي بالهيروغليفية والقبطية تشبه كلمة قاض لفظاً ومعنىً فانه يراد بها الرئيس او حاكم العمال ومن معانيها فهيم ومتبصر وهي في الاصل من مادة كات او كوت ومعناها عمل او صنع وهذا القول لبعض كتبة الاقباط الافاضل نشره في المقتطف .

اما كونها لم ترد في القرآن فحسبك ماذكرناه من الآيات وكلها واضحة الدلالة . واما كونها محرفة عن كرتيس اليونانية فهو ليس بجيد بعد ثبوت اصلها العربي واما كونها مع الكلمة اليونانية من اصل واحد فهو محتمل .

وقد رأيت صديقنا الدكتور صروف صاحب المقتطف على اضطلاعه من العربية قد جعلها غير عربية مع الفاظ اخرى منها الزكاة والحج ولا اراني ذا ميل لموافقته على ذلك .

اما الزكاة

فقد استغرب انها يونانية الاصل من ذكاتس اي العشر مع انها لا يراد منها العشر بالمعنى اللغوي ولا بالمعنى الشرعي الا في بعض مواردها . اما الاول فان كلام ائمة اللغة صريح في ذلك لا يحتمل الشك قال في لسان العرب « الزكاء ممدود النماء والريع وفي كلام علي عليه السلام والعلم يزكو على الانفاق . . . والزكاء ما اخرجه الله من الثمر » = ثم قال : وقال ابن الانباري في قوله تعالى وحناناً من لدنا وزكاة معناه وفعلنا ذلك رحمة لابويه وتزكية له . قال الازهري : اقام الاسم مقام المصدر الحقيقي والزكاة الصلاح ورجل تقي زكي اي زاك وزكى نفسه تزكية مدحها . والزكاة زكاة المال معروفة وهو يطهره . . وقال غيره والزكاة ما اخرجته من مالك لتطهره به وقوله تعالى وتزكيهم اي تطهرهم . وقال ابو علي الزكاة صفوة الشيء وقال ابو زيد وقيل لما يخرج من المال للمساكين من حقوقهم زكاة لانه تطهير للمال وتثمير واصلاح ونماء كل ذلك قيل . ثم قال : « اصل الزكاة في اللغة الطهارة والنماء والبركة والمدح وكله استعمل في القرآن »

وفي غير لسان العرب من كتب اللغة نحو ذلك فالمعروف اذاً من معناها عند العرب قبل ان توضع لمعناها الشرعي هو الطهارة والنماء والبركة والمدح ولم تستعمل للعشر كالكلمة اليونانية « ذكاتس »

واما الثاني اي معناها الشرعي : فان الزكاة الشرعية المفروضة انما فرضت على النقدين والانعام والغلات وقد وضع معناها لما فرضت في بلاد العرب سواء قلنا ان الوضع كان بالتنصيص من الواضع او بالاستعمال حتى صارت حقيقة . وبلاد العرب وهي بوادٍ ومراعٍ بلاد انعام وليست بلاد زراعة الا قليلاً منها واذا قلنا ان اكثر من ثمانية اعشار ما كان يجبى من الزكاة في زمن النبوة كان من زكاة الانعام لم يكن قولنا بعيداً عن الصواب وزكاة الانعام ليس للعشر فيها اسم ولا معنى يعلم ذلك من يعرف نصب الزكوات .

وكذلك زكاة النقدين ومنها زكاة التجارة واما زكاة الغلات فقد ورد فيها ان في ما سقته السماء العشر وما سقي سيحاً فيه نصف العشر والظاهر من هذا كله ان توارد العشر والزكاة على معنى واحد لا يكون الا في بعض موارد زكاة الغلات وقد عرفت انها كانت قليلة في بلاد العرب حيث وضع اللفظ للمعنى المذكور ومن الزكاة زكاة الابدان وهي المعروفة بزكاة الفطر وهي على الانفس كل نفس صاع من تمر او زبيب او حنطة او شعير ولا ادري ما هي المناسبة بين هذه الزكاة وكلمة العشر ولكن المناسبة بين معناها ومعنى النمو واقعة لان الاحاديث الكثيرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تدل على ان الزكاة تنمي المال وتطهره وتزكي الابدان وفي التنزيل (وما اتيتم من زكاة تريدون وجه الله فاولئك هم المضعفون .) والآيات والشواهد كثيرة .

ولعل في تسمية العرب للزوج او للزوجين زكاً مقصورة اشارةً الى الكثرة الملابسة لمعنى النماء فانهم يقولون للفرد خسّاً وللشفع زكا وعللوا ذلك بان اثنين ازكى من واحد .

واما الحج

فان معناه اللغوي المتبادر عند الاطلاق هو القصد يقال حج الينا فلان اي قدم قال المخبل السعدي .

واشهد من عوف حلولاً كثيرة يحجون بيت الزبرقان المزعفرا

اي يقصدونه ويزورونه . قال في لسان العرب « وقال ابن السكيت يقول الكثيرون الاختلاف اليه هذا الاصل ثم تعورف استعماله في القصد الى مكة للنسك والحج الى البيت خاصة » . .

ومنه سمي الطريق محجة لانها مسلك ومقصد ومنه الحجة بمعنى البرهان لانها تقصد للاثبات ومنه حج الشجة يحجها اذا سبرها بالميل ليعرف كنهها فيعالجها لان السبر قصد للمعالجة .

فيكون اسم الحج بالمعنى المعروف واضح الاخذ من المعنى اللغوي فهل يبقى ثمة من حاجة الى التعسف بانه غير عربي فنطلبه في غير العربية من اللغات ؟

وان الحج عند العرب للنسك كان معروفاً بينهم من زمن ابراهيم الخليل ولما جاء الاسلام وضع شرائط واركاناً فصار الحج يطلق على هذا المعنى الشرعي ولم نعلم انه كان له اسم غير هذا منذ وجد .

نعم لا يبعد ان تتفق مادتان في لغتين مختلفتين فتتقاربان لفظاً ومعنى ولكن ذلك لا يستلزم ان احداهما اخذت من الاخرى .

جبل عامل : احمد رضا

موقع جبل المسقية

طالعت في جزء شهر آب الحالي في مجلة المشرق صفحة ٧٣٢ قول منشئه : « ولم نجد ذكراً لجبل المسقية » فراجعت كتابي المخطوط (تاريخ سورية المجوفة) فاذا فيه ما محصّله :

« ذكرت بعض التواريخ مراراً كلمة (درب المسقية) و (جبل المسقية) ولم اجد أحداً تعرّض لتعيين موقعه فبحثت عنه فوجدت ان (المسقية) تطلق على الصرد (الجرد) الواقع غربي قرية دير الاحمر قرب بحيرة اليمونة وموقعه فوق (مرج حين) و (عيون أرغوش) من اسناد جبل المنيطرة (اي المحرس) وتقول العامة المسقية والمسقاية بمعنى المصقعة لشدة بردها وثلجها وسمي الجبل الذي يتصل بها (جبل المسقية) لذلك السبب .

هذا ما ظهر لي في البحث عن موقع هذا الجبل والله اعلم عيسى اسكندر المعلوف